

قرارات

وزارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٩٥ لسنة ٢٠١١

في شأن إنشاء نقطة شرطة الرويسات بمديرية أمن جنوب سيناء

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة وتعديلاته؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية إلى محافظات

ومدن وقري وتحديد نطاق المحافظات؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية

لقانون الإدارة المحلية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٧٠٢ لسنة ١٩٨٦ في شأن تنظيم وزارة الداخلية وتعديلاته؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٩٤٣٢ لسنة ١٩٩٣ في شأن إعادة تنظيم مديرية أمن

جنوب سيناء وتعديلاته؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٨٦٨ لسنة ١٩٩٥ في شأن حظر تشغيل أفراد هيئة الشرطة

في بعض الوظائف وتعديلاته؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات العامة الموزعة رقم ٢٠١٠/١٢/٢٨؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة الموزعة رقم ٢٠١١/١١/١٠؛

قرار:

مادة ١ - ينشأ بمديرية أمن جنوب سيناء «نقطة شرطة الروسات»
تبعد قسم شرطة شرم الشيخ ، ويشمل نطاق اختصاصها مناطق (وادي خشبى -
وادى النهيج - وادى العاطى - وادى الخروم - وادى مسدوس - وادى عواجة -
وادى جدلة - وادى الخناصير) .

وتكون حدودها الجغرافية على النحو التالى :

المحد الشمالي : الجانب الغربى لطريق شرم الشيخ / دهب .

المحد الجنوبي : الجانب الشرقي لطريق شرم الشيخ / طور سيناء .

المحد الشرقي : سور النيوجيرسى بالطريق الدائرى من كمين شرم الشيخ - دهب
إلى كمين شرم الشيخ - الطور .

المحد الغربى : المنطقة الجبلية والصحراوية حتى الحدود الإدارية لقسم شرطة طور سيناء .

مادة ٢ - على مساعدى أول ومساعدى الوزير تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه -
ويُنشر فى الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

٢٠١١/١٢/٢٥

وزير الداخلية

حبيب العادلى